

21-05-2015

من وزير المالية  
إلى

N°763

السيد

**الموضوع:** حول طلب شهادة في تسوية الوضعية الجبائية.  
**المرجع:** مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 14 أفريل 2015.

وبعد، لقد بينتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه ما يفيد أن شركة " تعتزم تحويل أموال لفائدة السيد المقيم بالمملكة العربية السعودية في إطار تصفية حسابه الجاري المضمن بخصوم الموازنة وتطلبون الحصول على شهادة في تسوية الوضعية الجبائية مع العلم أنه تم إلغاء الأصل والفوائض المتعلقة بالحساب الجاري المشار إليه.

وجواباً، يشرفني إعلامكم أن فوائض الحسابات الجارية للشركاء والمدفوعة من قبل الشركة التونسية والتي لا تتجاوز الحد الأقصى المنصوص عليه بالفصل 48 من مجلة الضريبة على الدخل والضريبة على الشركات تخضع للخصم من المورد بنسبة 5% وذلك عملاً بأحكام الفصل 11 من اتفاقية تفادي الازدواج الضريبي المبرمة بين تونس والمملكة العربية السعودية.

وعلى هذا الأساس، وبما أنه تبين من خلال الملف الجبائي أن شركة الإبهار وظفت فوائض بنسبة 8% على المبالغ التي وضعها على ذمتها من قبل السيد عبد الله محمد عبد اليماني لم تتجاوز 50% من رأس مال الشركة المحرر فإن هذه الفوائض تخضع للخصم من المورد تحرري بنسبة 5% مع العلم وأن إسترجاع أصل المبالغ المودعة في الحساب الجاري للشركاء لا يخضع للضريبة بتونس. ويستوجب تحويل هذه الأرباح إلى المملكة العربية السعودية الإستظهار بشهادة في تسوية الوضعية الجبائية وشهادة في الإقامة الجبائية للسيد محمد عبد اليماني.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

عن وزير المالية وبمقتضى م.  
المدير العام للأدوات  
والسلام

الإمضاء: رياض القروي

نسخة للإعلام توجه إلى السيدة المديرية العامة للدراسات والتشريع الجبائي.

عن وزير المالية وبمقتضى م.

نسخة للإعلام توجه إلى السيد رئيس المركز الجهوي لمراقبة الأداءات تونس 2015

الإمضاء: رياض القروي